علم اصول الفقه

مشتق ۳۱-۱-۹۵ ۸۷

دراسات الاستاذ:
مهدي الهادوي الطهراني

۲ـ تفاوت کار اصولی و لغوی در بحث الفاظ

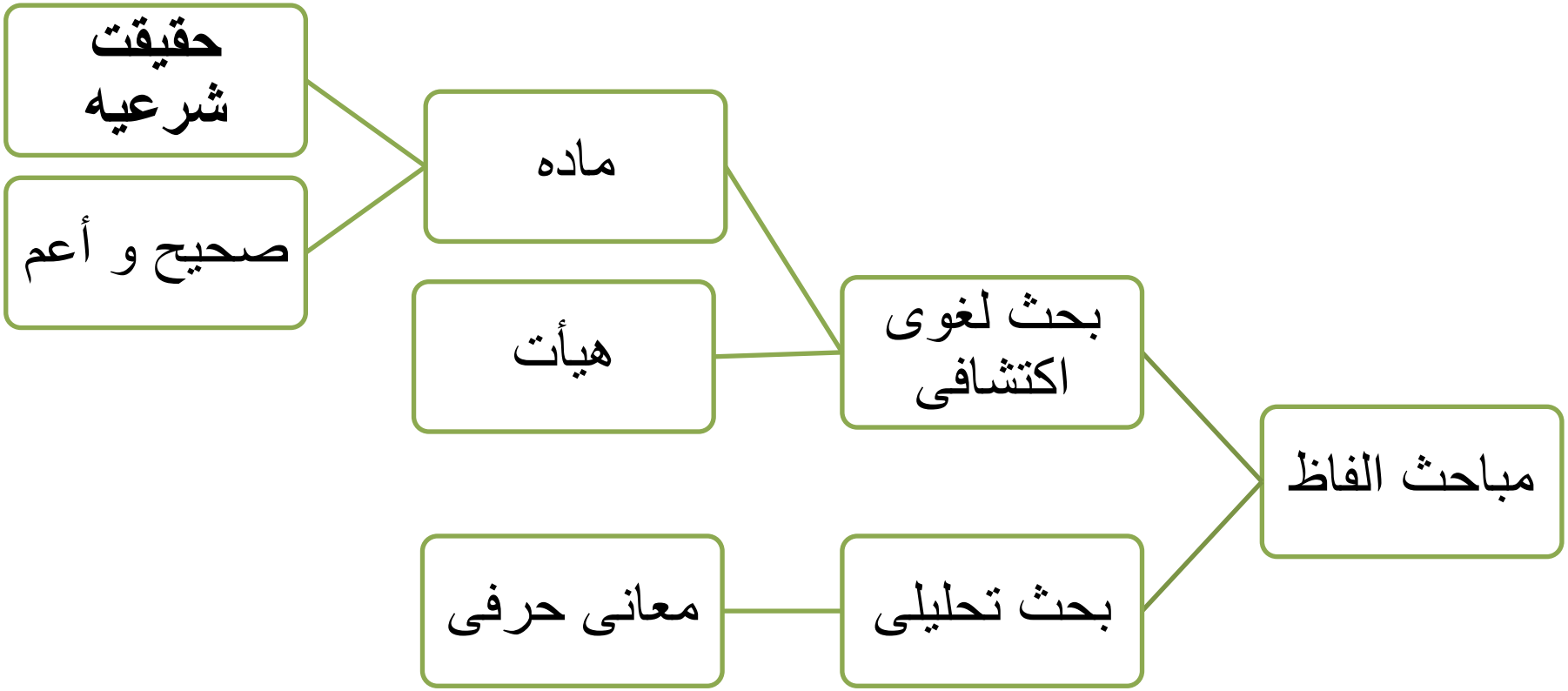

۲ـ تفاوت کار اصولی و لغوی در بحث الفاظ

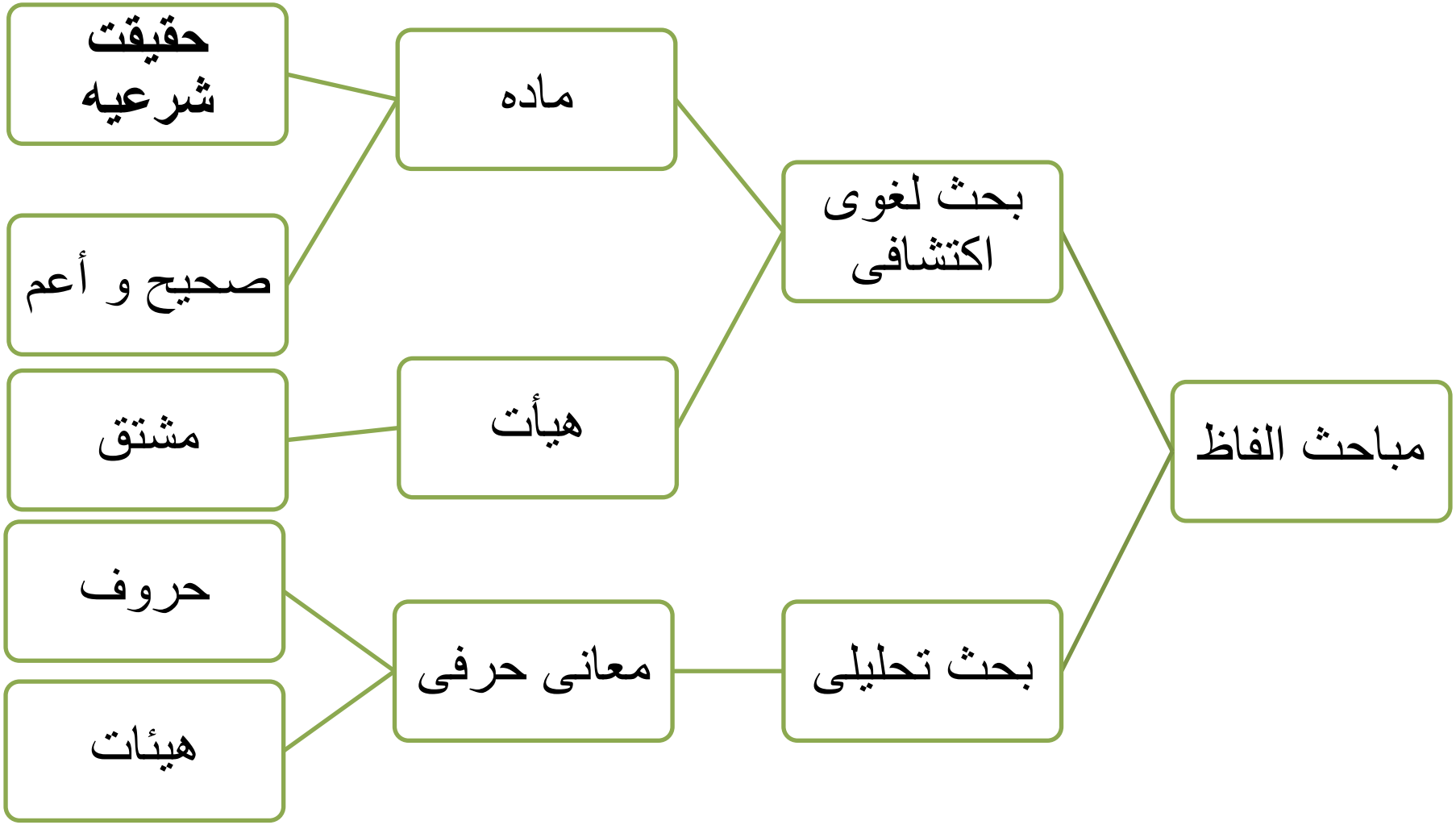

تحديد مفاد المشتق و مدلوله اللغوى أو العرفى

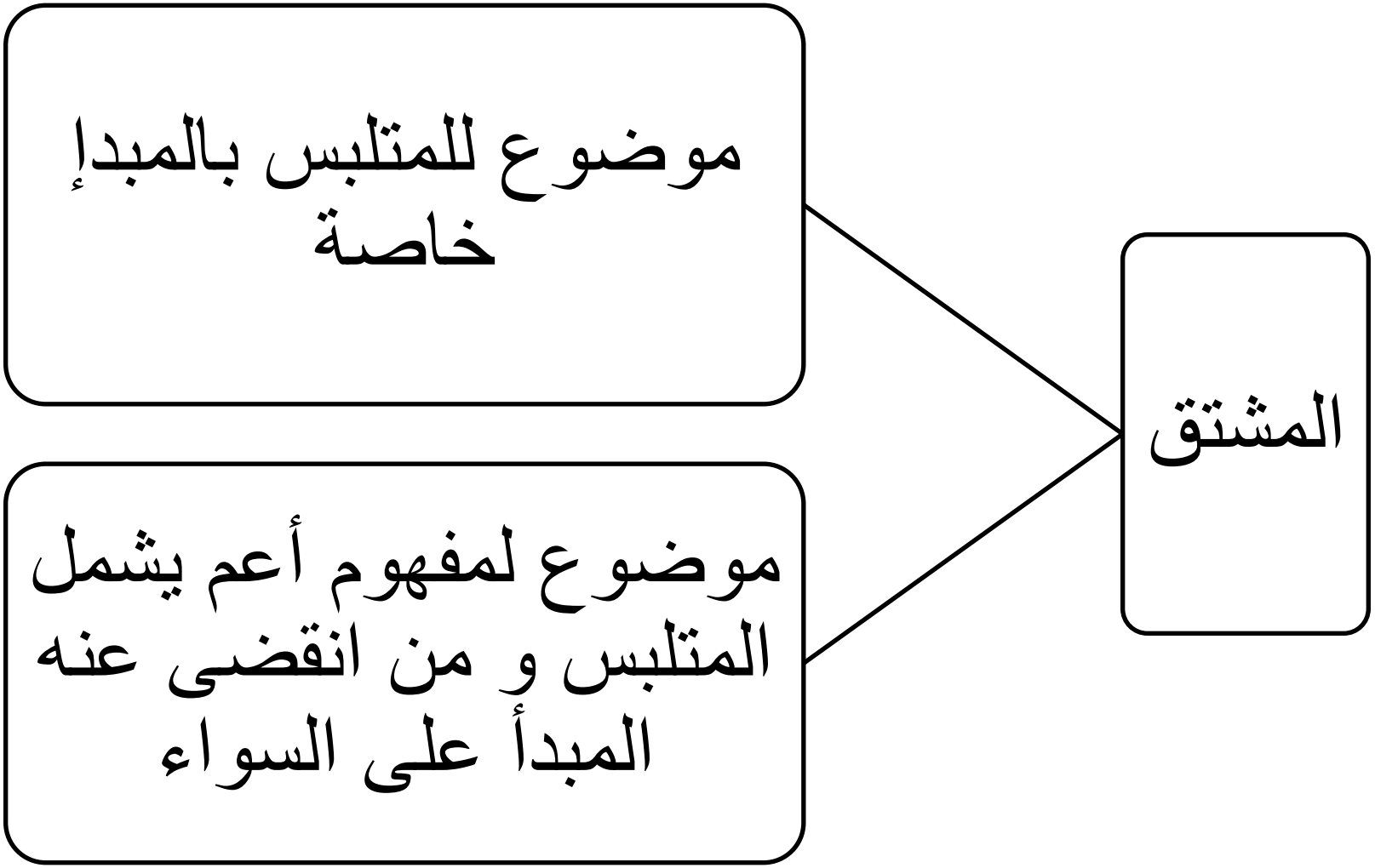

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

المشتق

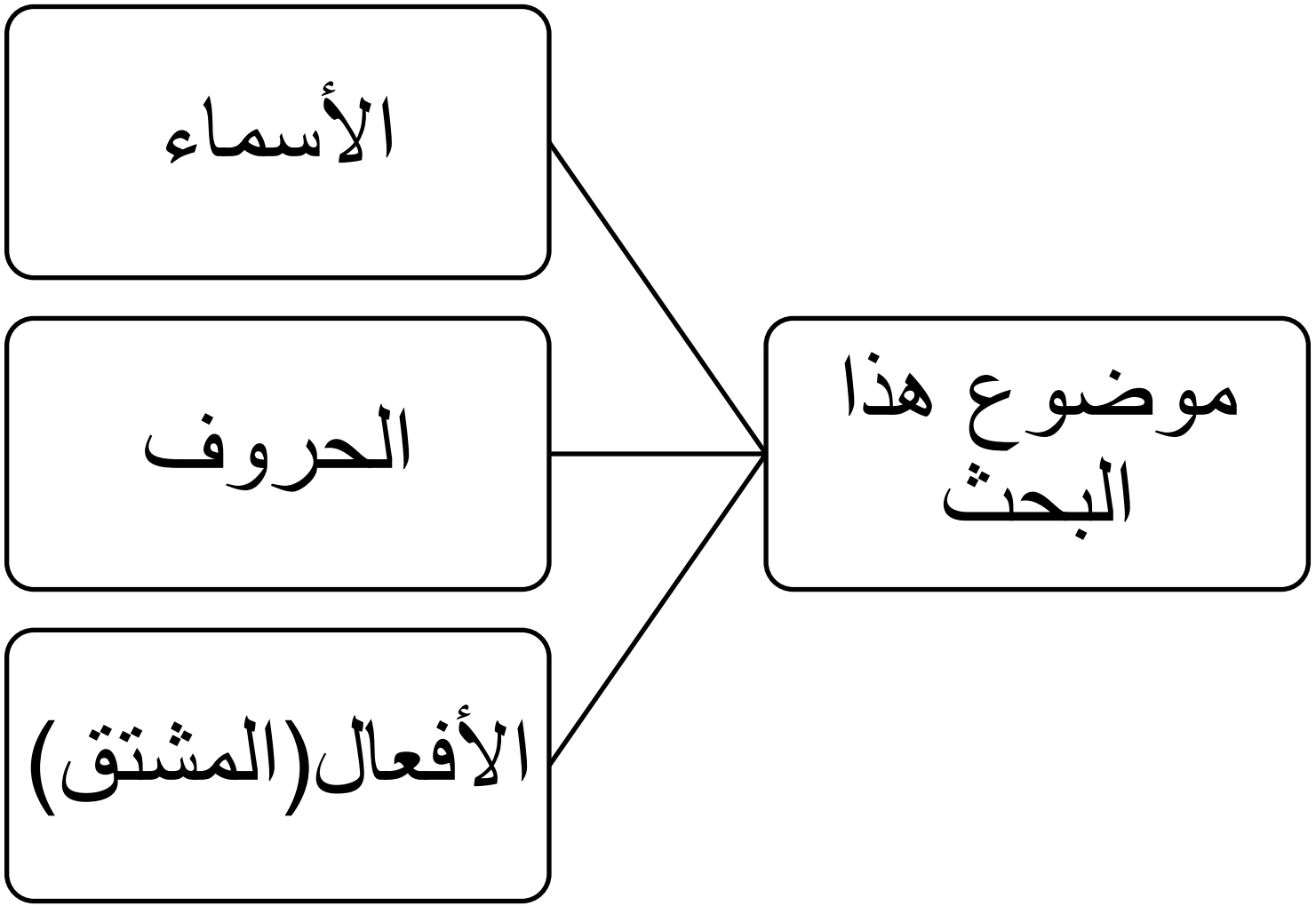

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

المشتق

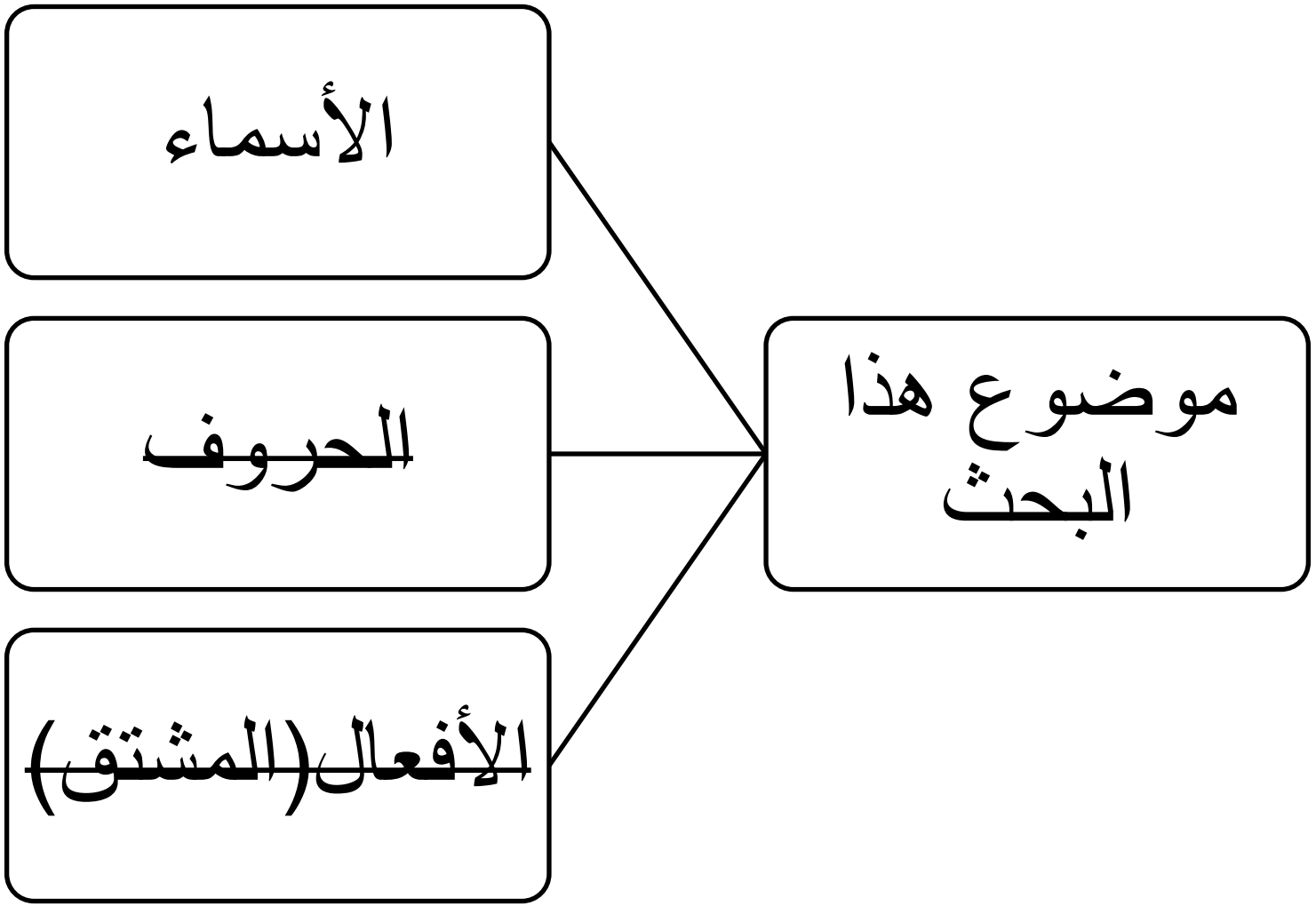

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

المشتق

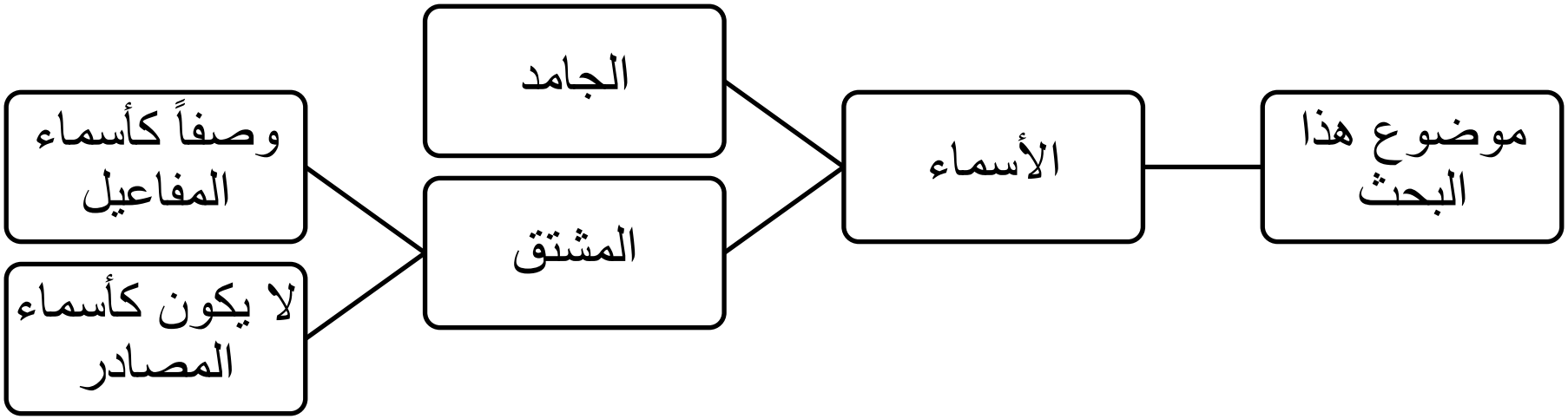

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

نظر نهایی در مورد مصدر

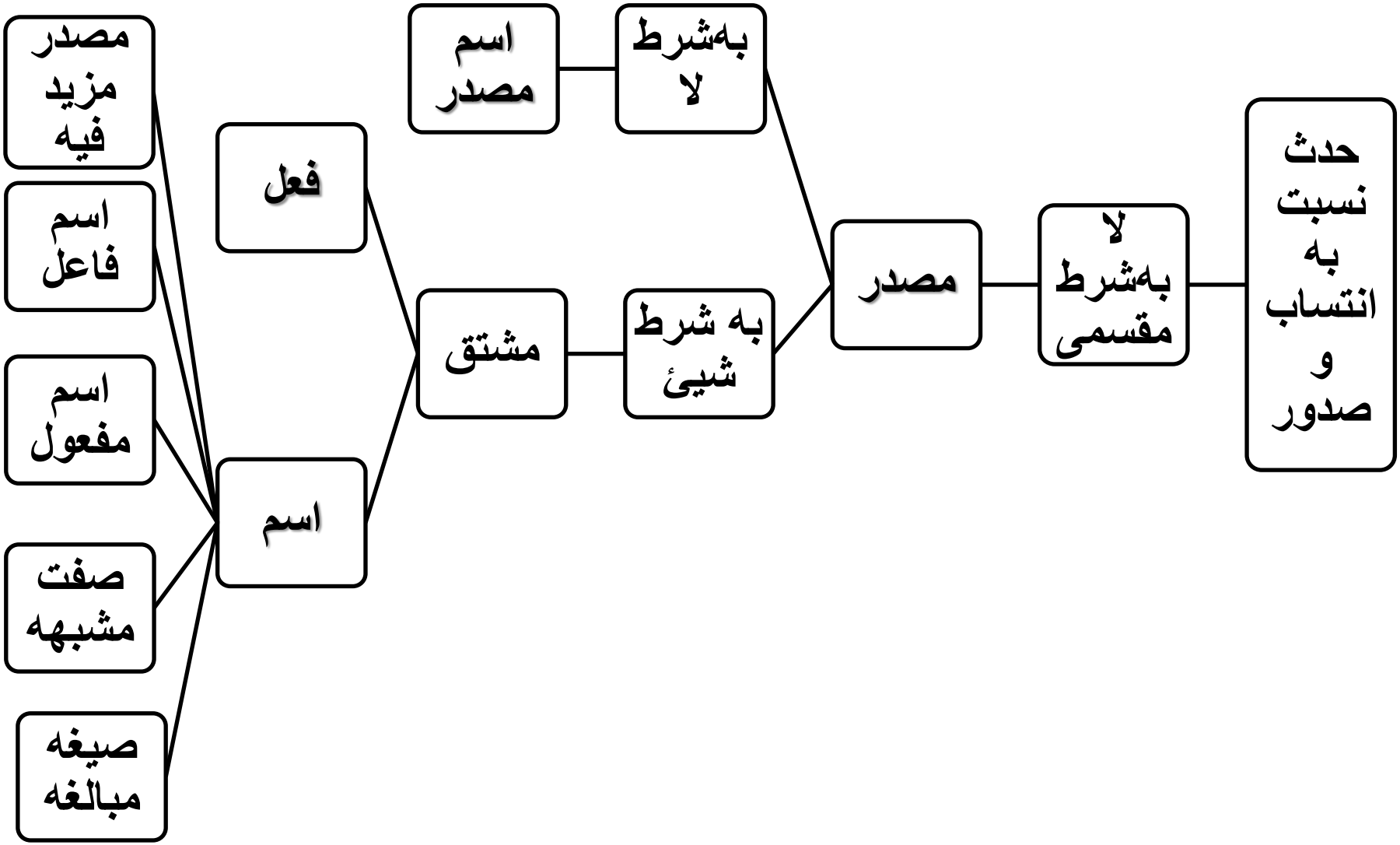

المشتق

الضابط في الاسم الّذي يقع موضوعاً لهذا البحث

- أن يصحّ حمله على الذات
- أن لا تكون حيثية المبدأ التي بها صح حمل الاسم على الذات ذاتية

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

المشتق

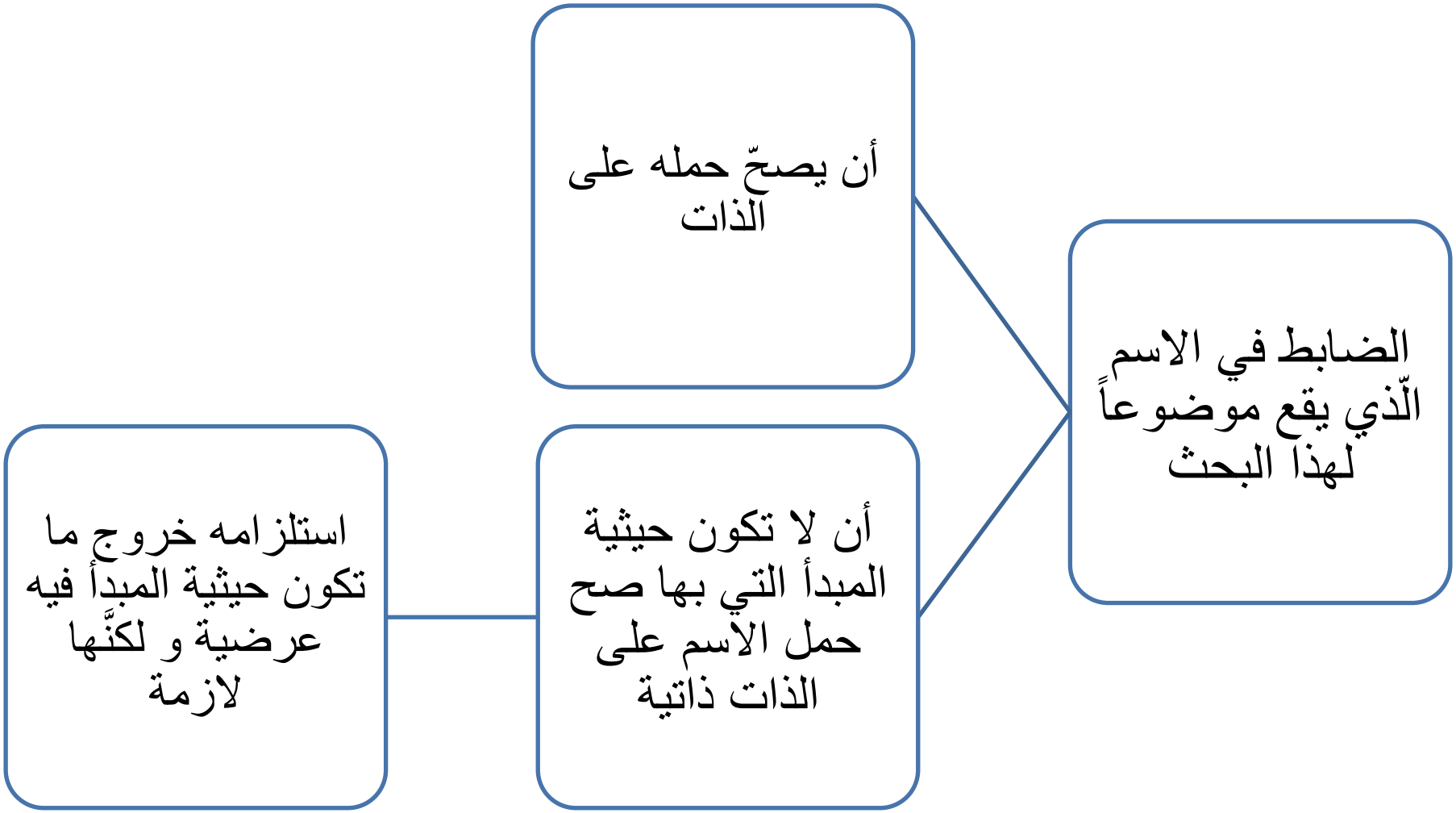

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

المشتق

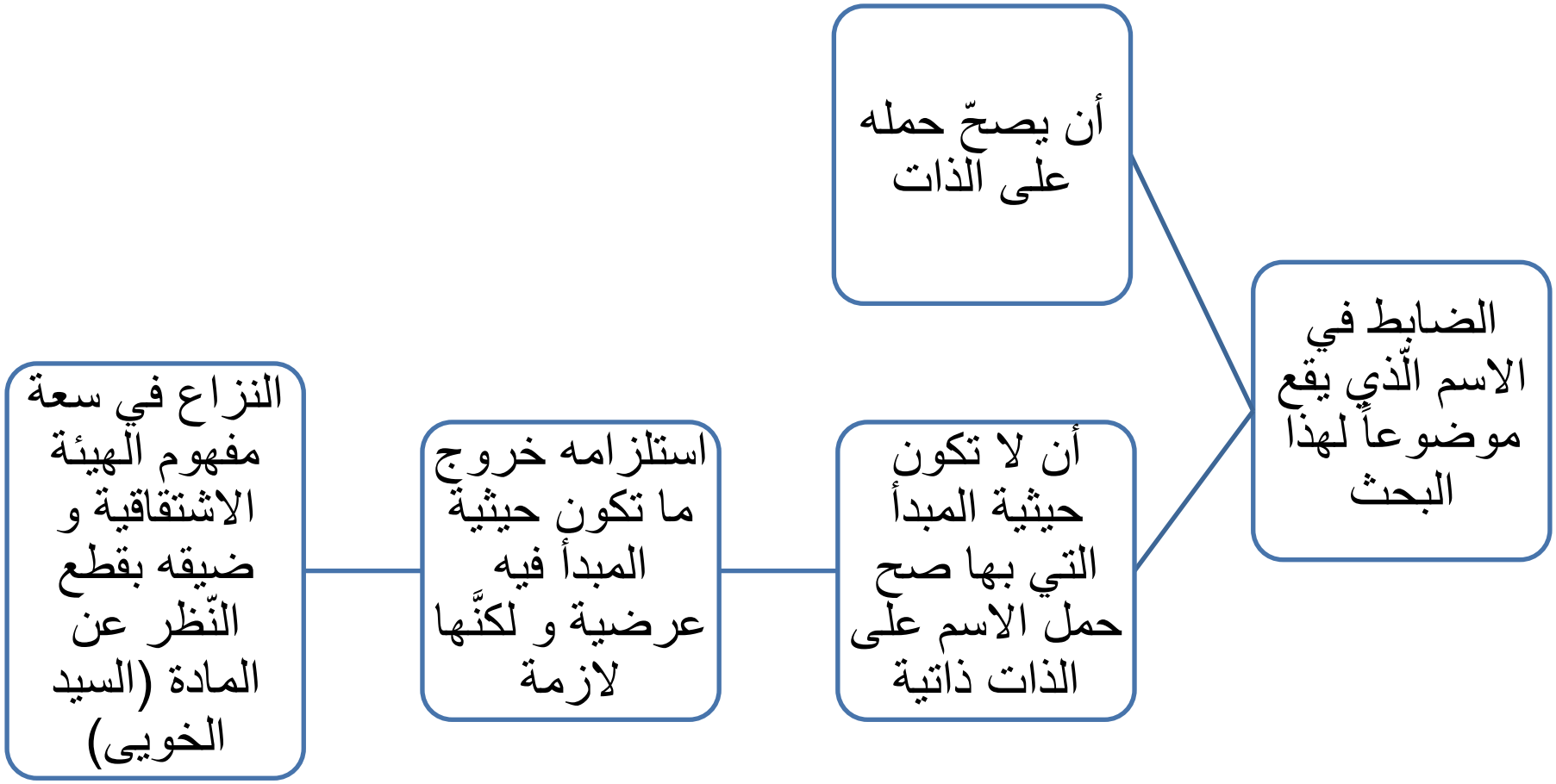

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

المشتق

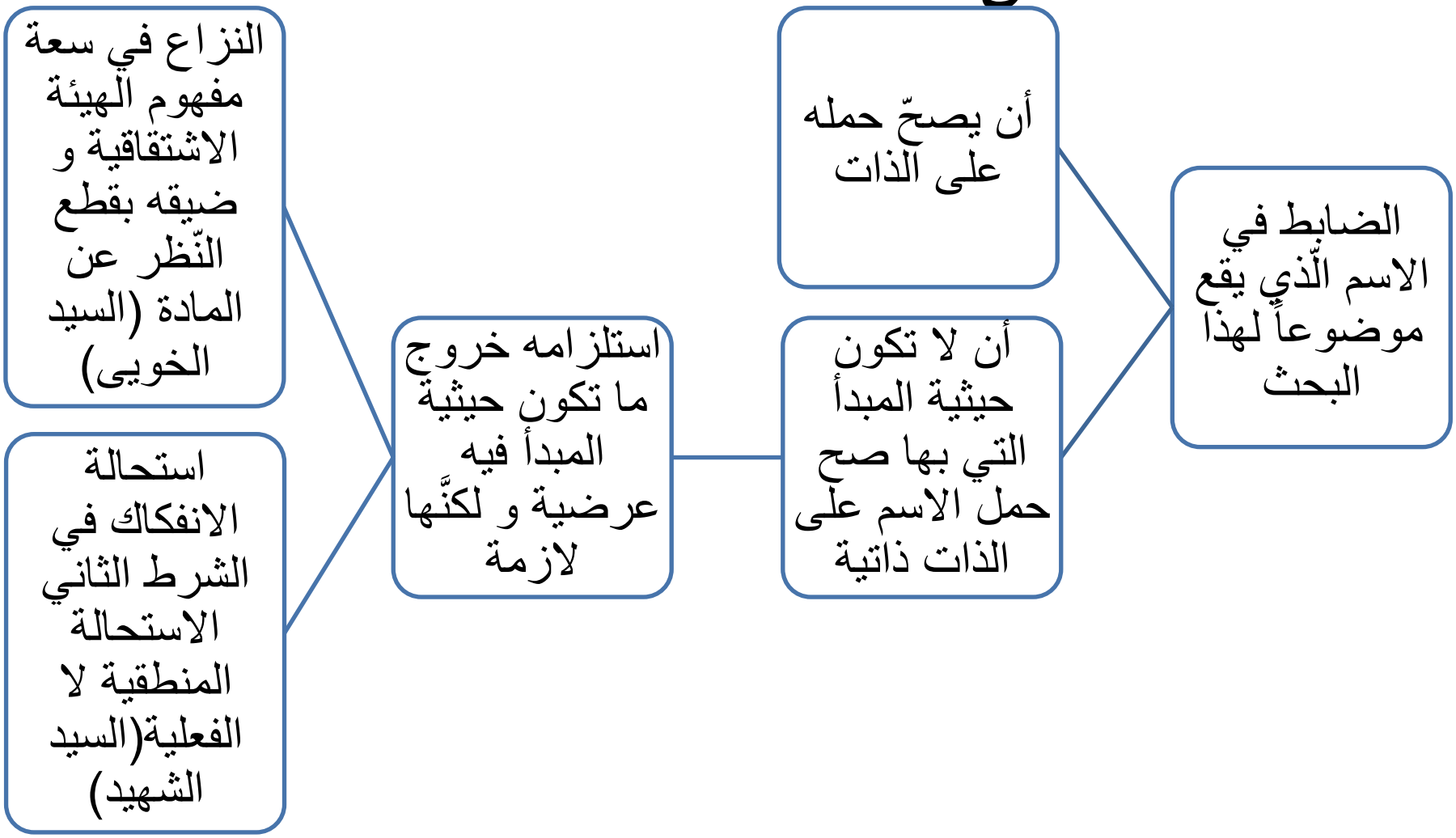

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

نظر نهایی در مورد مصدر

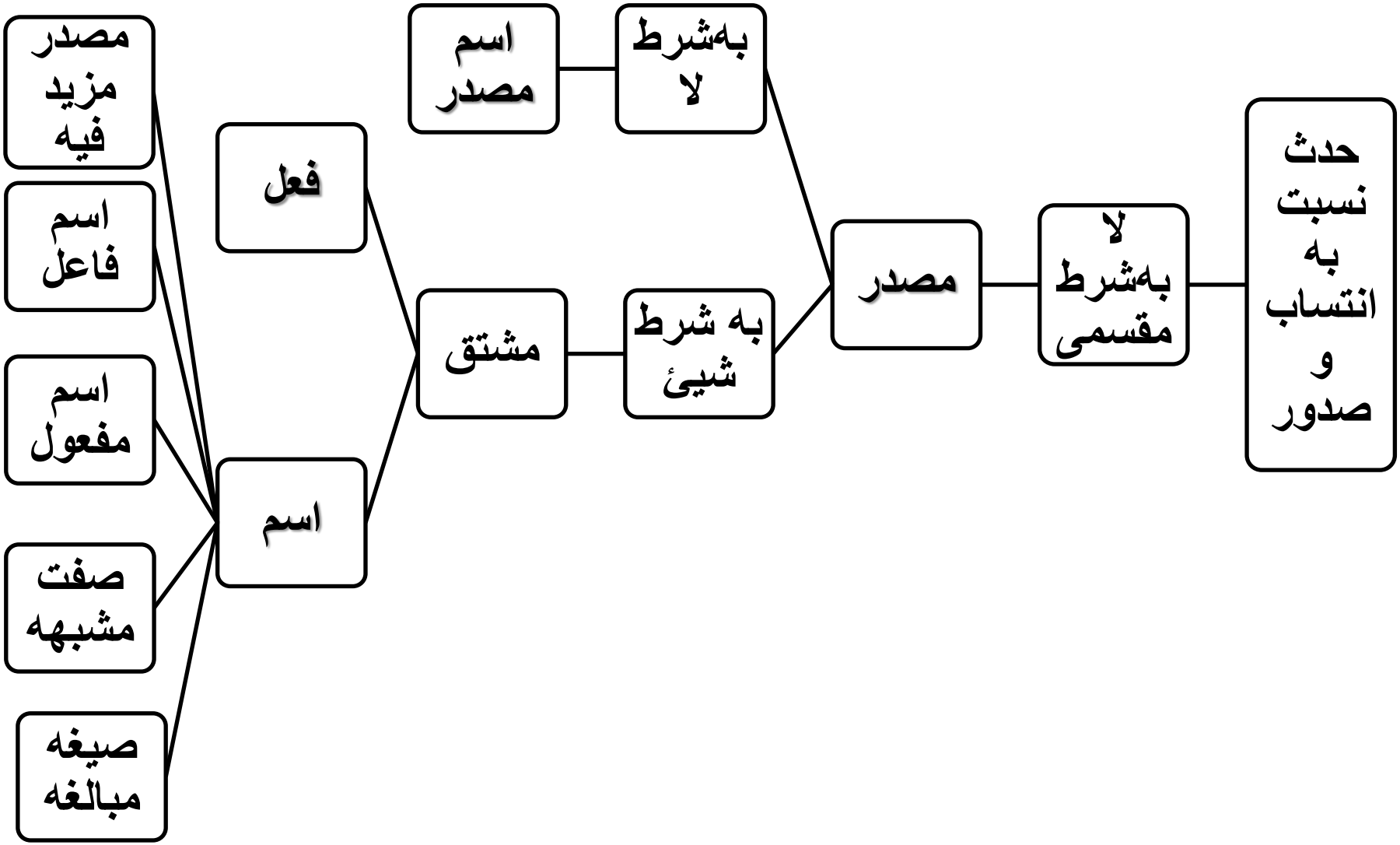

المشتق

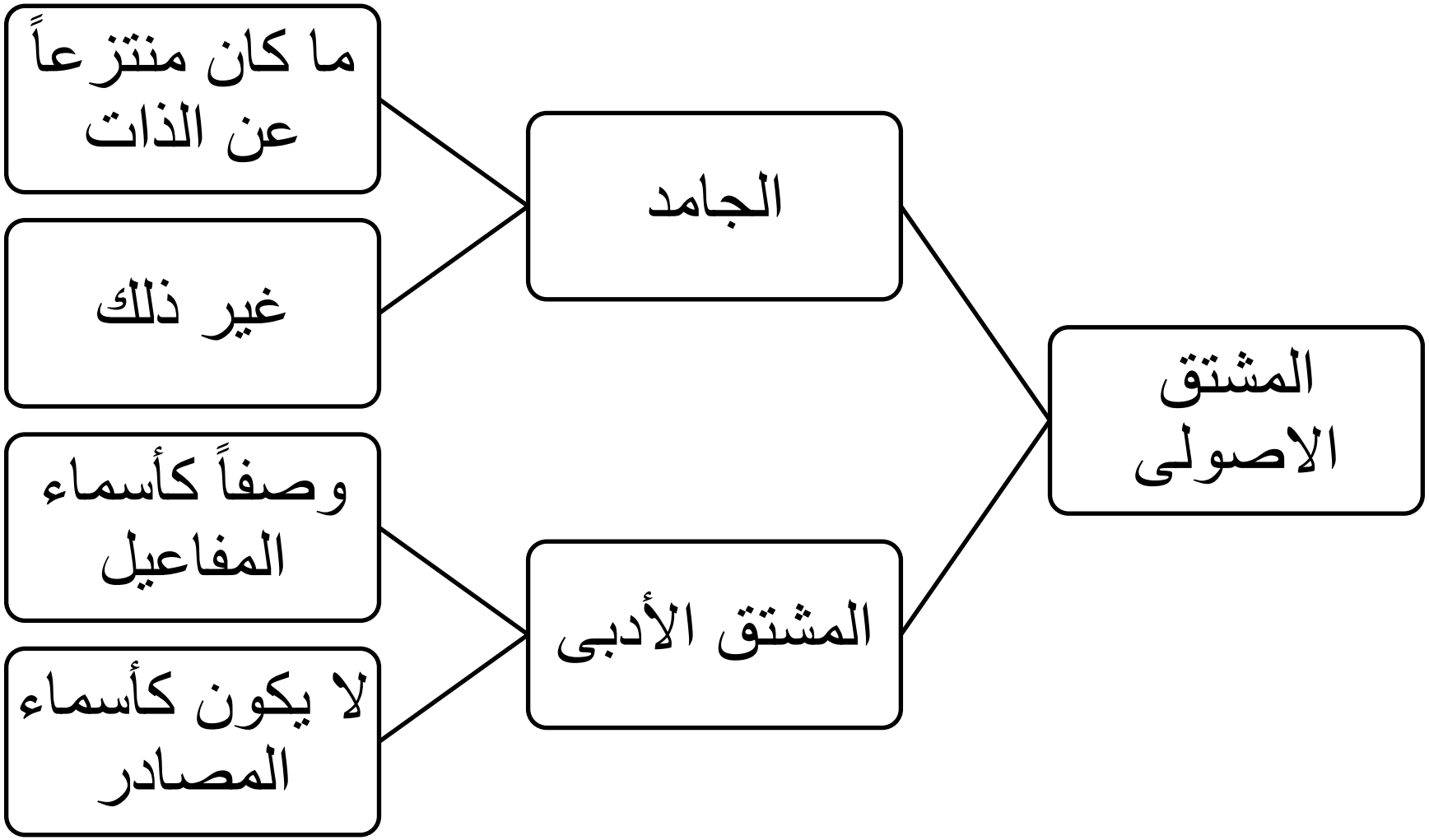

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

المشتق

لانثلام الشرط الثاني فيه

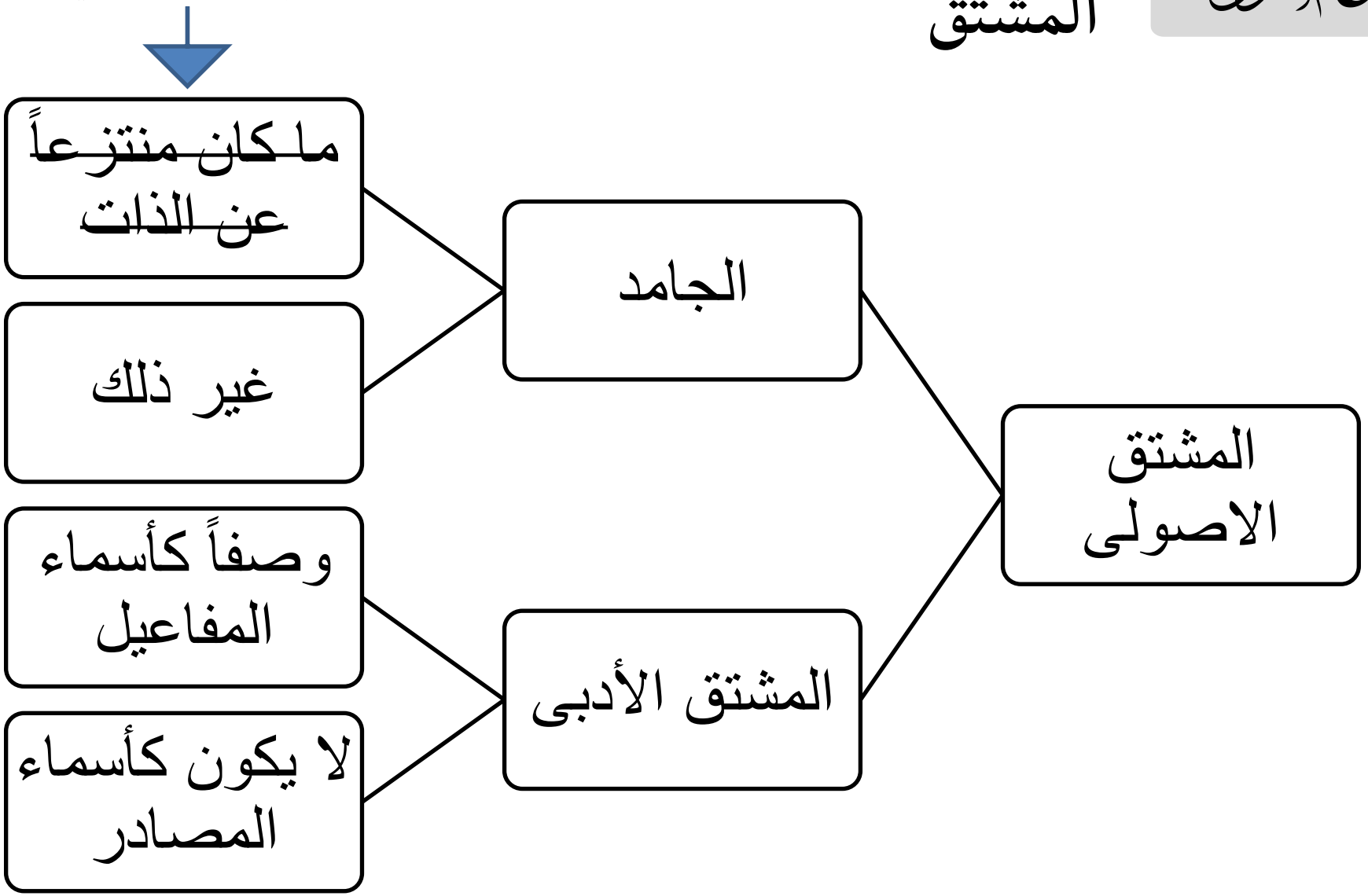

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

المشتق

الصحيح أنَّه لا وجه لملاحظة الفهم الدقي و البرهاني في تشخيص الأوضاع اللغوية و انّما الميزان ملاحظة الفهم الفطري العرفي

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٦

المشتق

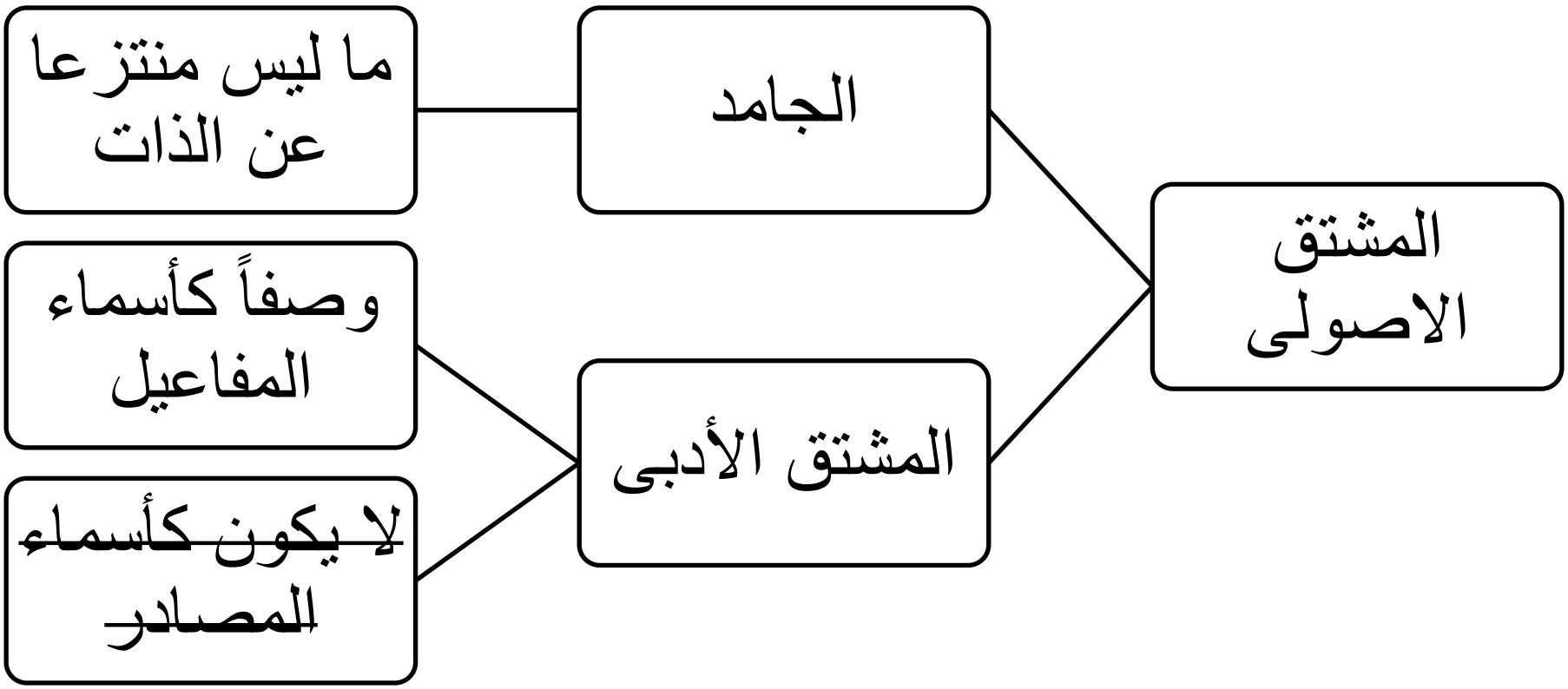

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

المشتق

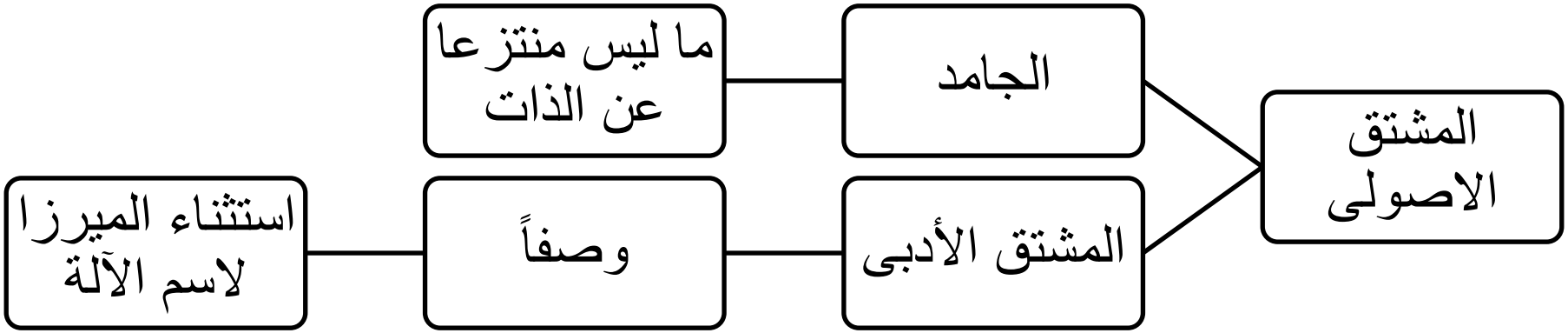

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

المشتق

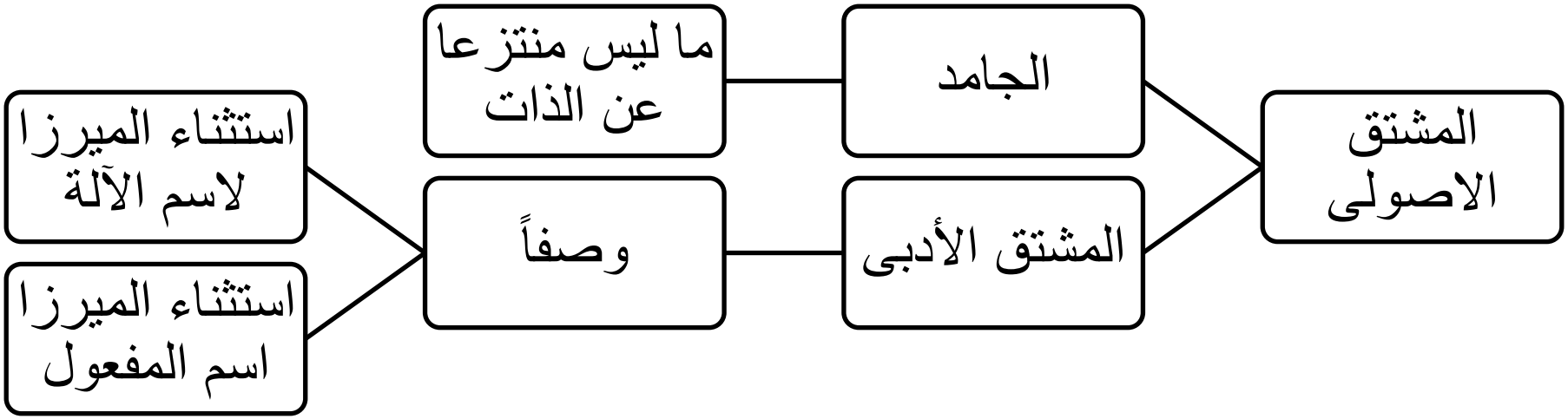

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

المشتق

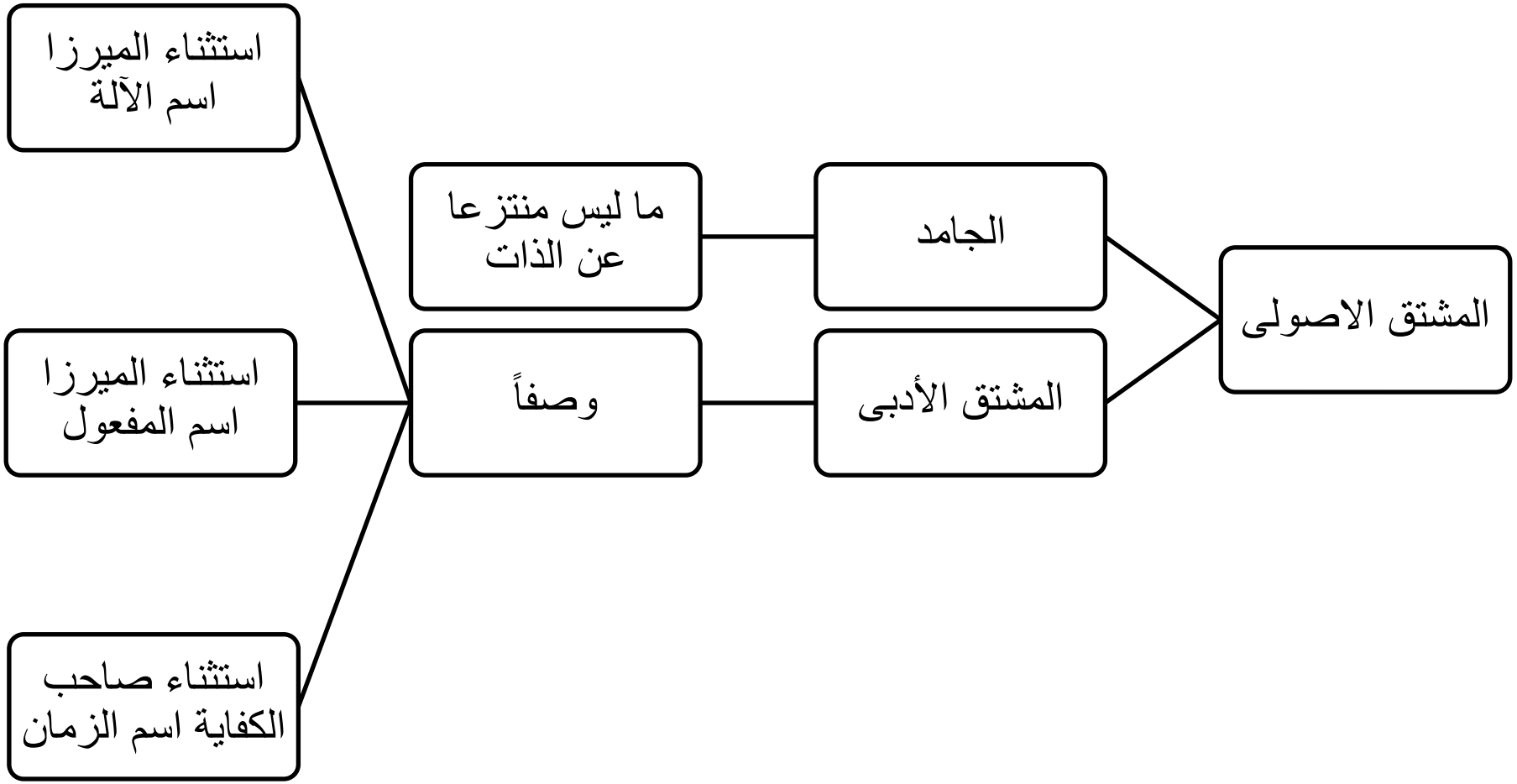

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٣

المشتق

- و منها: استثناء صاحب الكفاية (قده) مصادر الزمان كالمقتل لعدم إمكان انحفاظ الذات التى هى نفس الزمان فيها بعد انقضاء المبدأ.
-
-
- (١)- كفاية الأصول ج ١ ص ٢٣(ط- مشكينى)

المشتق

- و أجيب عنه بوجوه عديدة:
- ١- ما ذكره صاحب الكفاية نفسه من أنَّ الذات الملحوظة فى اسم الزمان و إن لم تكن توجد إلا ضمن الفرد المنقضى بانقضاء المبدأ إلا انَّ ذلک لا يمنع عن وضع الاسم بناء على الأعم للأعم منها و من الفرد المستحيل- و هو المنقضى عنه المبدأ- و نظائره كثيرة فى المسمَّيات كلفظ الواجب مثلًا.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٧-٣٦٨

المشتق

- و كأنَّه يريد الإشارة إلى ما ذكرناه فيما سبق من عدم توقّف صحّة الاستعمال أو الوضع على إمكان وقوعه خارجاً بل إمكان تصوره ذهناً بلا استحالة منطقية.
- و فيه: وجود استحالة منطقية فى افتراض انحفاظ ذات الزمان بعد انقضاء مبدئه الّذى هو نفس الزمان أيضا ما لم تبرز عناية أخرى.

المشتق

- ٢- ما ذكره المحقق الأصفهانى (قده) و السيد الأستاذ- دام ظلّه- من انَّ الموضوع له فيها هو الأعم من الظرف الزمانى و المكانى و ليست مختصة بالزمان و بقاء ذات الظرف بهذا المعنى الأعم مع انقضاء المبدأ أمر معقول و لو بلحاظ ظروف المكان لا الزمان.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٨

المشتق

- و فيه: ان أريد الوضع لمفهوم الظرف فهو واضح البطلان فانَّ مفهوم الظرف كمفهوم الفاعل و المفعول معان اسمية منتزعة عن المعنى الحرفى النسبى الّذى هو مدلول الهيئاتً الاشتقاقية بحسب الفرض و إن أريد واقع النسبة الظرفية المتقومة بالظرف و المظروف فمن المعلوم انَّ النسبة الظرفية فى ظروف الزمان تختلف سنخاً عن النسبة الظرفية المكانية حقيقة و عرفاً و لذلک كانت إحداهما مقومة لمقولة (الأين) و الأخرى مقومة لمقولة (المتى) و لا جامع حقيقى بين المقولات.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٨

المشتق

- إن قيل: يكفى وجود جامع انتزاعى كالظرفية الأعم من الزمانية أو المكانية لأن يوضع اللفظ بإزاء النسب الظرفية بنحو الوضع العام و الموضوع له الخاصّ كما هو الشأن فى كلّ المعانى الحرفية بل كما هو الواقع فى كلمة «فى» الموضوع لمطلق النسبة الظرفية فيجرى النزاع حينئذٍ فى تشخيص انَّ العنوان العام الملحوظ حين الوضع قد أخذ فيه فعلية التلبّس أو الأعم من المتلبّس و المنقضى.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٨

المشتق

- قلنا: هذا خلف ما أشرنا إليه من اختلاف المعنى الملحوظ فى هذه الأسماء حينما يراد منها الزمان عمَّا إذا أريد منها المكان فانَّ خصوصية كون الظرفية زمانية أو مكانية يفهمها العرف منها لا من دال آخر.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٨

المشتق

- ٣- ما أفاده المحقق العراقى (قده) من انحفاظ الذات بعد انقضاء المبدأ فى أسماء الزمان أيضا و لو عرفاً، لأنَّ اللحظة الزمنية التى وقع فيها المبدأ و إن كانت تنقضى بانقضاء المبدأ إلا انَّ الاتصال الموجود بين اللحظات الزمنية يجعلها أمراً واحداً محفوظاً بشخصه بين المبدأ و المنتهى فيرى بهذا الاعتبار بقاء الذات الزمنية و انقضاء المبدأ المنتسب إليها.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٩

المشتق

- و هذا الوجه صحيح، و لا يرد عليه ما أورده المحقق الأصفهانى (قده) من انَّ اتصال الهويات المتغايرة لا يصحح بقاء تلک الهوية التى وقع فيها الحدث حقيقة بل مجازاً و من باب نسبة ما يوصف به الجزء إلى الكلّ.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٩

المشتق

- فان الاعتراض متّجه فى الجزءِ و الكل العرضيين لا التـدريجيين، لأن الكل التدريجى يكون موجوداً بتمامه بوجود كـلّ جـزءٍ مـن أجزائـه فالنهار موجود بشخصه لا بجزئه فى جميع الآنات المتدرجة منه.

المشتق

- نعم قد يقال: انَّه يلزم على القول بالوضع للأعم حينئذٍ صحّة إطلاق اسم الزمان على الزمان إلى يوم القيامة فيقال: عن هذا الزمان مثلًا بأنَّه «مقتل زكريا» لأنَّه متّصل بزمان قتله.
- و الجواب عنه: انَّ المناط فى تقطيع الزمان بالنظر العرفى الّذى يقطع الزمان إلى دهر و سنين و شهور و أسابيع و أيّام و ساعات و يرى انّ كلّ قطعة منها لها وجود مستقل و يرى انّ الذات الزمنية فيها تزول بانتهاء تلك القطعة فالمقتلية مثلًا ليست وصفاً للدهر كلّه بل لتقطيع يدخل فيه لحظة القتل.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٦٩